مـا رأي الشـرع فـي الـدعاء بعـد النافلـة بصـفة مستمرة؟

س 208- ما رأي الشرع في الدعاء بعد النافلة بصفة مستمرة ورفع اليدين كما هو مشاهد من كثير من الناس اليوم؟ جـ- أرى أنه جائز، لكن لا يتخذ عادة يداوم عليه، لعدم نقل ذلك قولا مع أنا أدركنا كبار مشايخنا يفعلونه بعد النوافل عادة، وذلك أن جنس الصلاة من وسائل إجابة الدعاء، لأنها قربة وطاعة، فتكون من أسباب إجابة الدعاء، كما أمر الله -تعالى- بالدعاء بأسمائه في قوله تعالى:- { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا } أي توسلوا بأسمائه مع الدعاء، وقد ورد أن من أسباب الإجابة الدعاء بعد الفرائض، فعن أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه- قال: { قيل: يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات } رواه الترمذي وحسنه وقال أبو السعادات دبر كل شيء وراءه وعقبه، والمراد به الفراغ من الصلوات، وقد ثبت في الصحيح أن النبي -صلى الله عليه وسلم- علم أصحابه الاستخارة بأن يصلي أحدهم ركعتين ثم يدعو، وكذلك لما طلب منه أبو موسى أن يستغفر لأخيه أبي عامر بعد موته صلى ركعتين ثم دعا له.
وروى الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: { ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يصلي ركعتين، فيستغفر الله إلا غفر له } ورواه ابن خزيمة وقال: هذا الحديث جيد الإسناد، والله أعلم.